

## السؤال

حديث عائشة رضي الله عنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: "يا رسول الله، هل على النساء من جهاد؟ قال: (نعم، عليهن جهادٌ لا قتالٌ فيه؛ الحجُّ والعمرَةُ)، فإذا كان جهاد المرأة هو الحج، فهل هذا يعني أن المرأة التي تموت أثناء حجها هي شهيدة في سبيل الله تعالى؟

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ثبت أن الحج هو جهاد النساء.

روى البخاري (1520) عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، أنها قالت: "يا رسول الله، نرى الجهاد أفضل العمل، أفلا نجاهد؟ قال: (لا، ولكن أفضل الجهاد حجٌّ مبرورٌ).

وعند ابن ماجه (2901) عن عائشة، قالت: قلتُ: يا رسول الله! على النساء جهادٌ؟

قال: (نعم، عليهن جهادٌ لا قتالٌ فيه: الحجُّ والعمرَةُ).

ولم يرد في الحديث أنها إن ماتت نالت أجر الشهادة، وأجر الجهاد لا يلزم منه أجر الشهادة.

لكن إن كانت المرأة متمنية لمرتبة الشهادة ، وتطلب أن تنالها، ورغبت في الحج لأنه هو الجهاد الذي تستطيعه، فهذه إن ماتت يرجى لها ثواب الشهادة ، لأجل نيتها ، لا لأن الموت في الحج بمجرد شهادة؛ لعموم حديث سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، عن جدّه، أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: (من سأل الله الشهادة بصدقٍ، بلغه الله منازل الشهداء، وإن مات على فراشه) رواه مسلم (1909).

قال النووي رحمه الله تعالى:

"قوله صلى الله عليه وسلم (من طلب الشهادة صادقاً، أعطىها، ولو لم تُصِبْه) وفي الرواية الأخرى: (من سأل الله الشهادة بصدقٍ، بلغه الله منازل الشهداء، وإن مات على فراشه): معنى الرواية الأولى مفسر من الرواية الثانية، ومعناها جميعاً: أنه إذا سأل الشهادة بصدقٍ أعطي من ثواب الشهداء وإن كان على فراشه، وفيه استحباب سؤال الشهادة واستحباب نية الخير"



انتهى. "شرح صحيح مسلم" (13/55).

والله أعلم.